تشبيه بالمشبه وهو ان لانها مشبهة بالفعل والثاني ان الظاهر
ان بينهما تنافيا لا تشابها فلم يعمل على التفصيل مع الفصل لضعف
عملها فلا تقدر على العمل في البعيد عنها وكالم يجز العمل في المعمول
المفصول لم يجز بناؤه لان الموجب للبنا تضمن من الاستغراق فيه
ودليل تضمنها لا التبرية فلما بعد دليلها ضعف امر التضمن
والتكرير اما في المعارف فجبران لما فاتها من نفي الجنس
الذي لا يمكن ان يحصل في المعرفة نحو لا زيد في الدار ولا عمرو
واما في المفصول فلانه جعل تكريرها منبها على كونها
لنفي الجنس في النكرات الذي كان الدليل عليه بنا اسمها او
نصبه لان نفي الجنس هو تكرير النفي في الحقيقة نحو لا في الدار
رجل ولا امرأة ونحو قضية ولا ابا حسن لها باعمال
لا في المعرفة في الظاهر قيل ان اول من قاله معاوية رضي الله عنه
في قضية وردت عليه بعد موت علي عليه السلم ونحوه قوله
لا هيثم الليلة للمطي وقوله ولا امية بالبلاد متاول بالمنكر
ولنا ويله وجهان اما ان تقدر مضاف هو مثل فلا يتعرف
بالاضافة لتوغله في الابهام واما ان يجعل العلم لاشتهاره
بتلك الخلة كانه اسم جنس موضوع لافادته ذلك
المعنى لان معنى قضية ولا ابا حسن لها ولا فيصل لها اذ هو
صلى الله عليه وآله كان فيصلا في الحكومات على ما قال النبي صلى الله عليه
وآله اقضاكم علي فصار اسمه عليه السلم كالجنس المفيد لمعنى
الفصل والقطع كلفظ الفيصل وعلى هذا يمكن وصفه بالمنكر
وهذا كما قالوا لكل فرعون موسى اي لكل جبار قهار
مبطل فرعون وموسى لتنكرهما بالمعنى المذكور قوله
ومثل لا حول ولا قوة الا بالله يعني اذا كررت لا مع اسمين
عقيب كل منهما بلا فصل نكرة جاز في المجموع خمسة اوجه

الاول فتحهما ووجهه ان يجعل لا في الموضعين للتبرئة ويبنى
اسميهما كالو افردت كل منهما عن صاحبتها ويجوز ان تقدر
لهما خبر واحد او خبران عند س وغيره • الثاني نصب
الثاني مع فتح الاول على ان تكون لا الثانية زائدة لتاكيد
نفي الاول كما في قولك ما جاني زيد ولا عمرو فكانك قلت لا حول
وقوة كقوله فلا أب وابنا مثل مروان وابنه • على ما يجي
فلا يجوز عند س ان تقدر لهما خبرا واحدا بعدهما لان خبر
لا حول مرفوع عنده بالابتدا لان لا المفتوح اسمها لا تعمل
عملان في الخبر عنده فلا حول كلا عنده مبتدا وخبر قوة
مرفوع بلا لان لا الناصبة لاسمها عاملة في الخبر عنده •
وفاقا لغيره • فيرتفع الخبر بعاملين مختلفين • ولا يجوز
فيجب ان تقدر لكل منهما خبرا على حياله • وعند غيره يجوز
ان تقدر خبرا واحدا لهما لان العامل فيه عندهم اذا
لا وجدها ويجوز ان تقدر عندهم لكل خبرا والثالث
رفعه اي الثاني مع فتح الاول على ان لا زائدة كما في الوجه
الثاني الا ان العطف ههنا على المحل كما يجي في لا اب وابن •
فعند س يجوز ان تقدر لهما معا خبرا واحدا اي لا حول
وقوة موجودان لكونه خبر المبتدا او عند غيره
لا بد لكل واحد من خبر مفرد لئلا يجتمع المبتدا ولفظ
لا في رفع الخبر والرابع رفعهما لانه يجوز الغا لا التبرئة
لضعف عملها وبلزومها التكرار كما تقدم فيكون الاسمان
مرفوعين بالابتداء ولا الثانية اما زائدة كما في الوجه
الثاني والثالث واما ملغاة غير زائدة كلا الاولى ومذهب
س وغيره في تقدير الخبر في هذا الوجه واحد اذ لا

وهي عاملة في فتح النصب بالعطف على محل اسمها

Copyright © King Saud University